

المجلس التنفيذي  
الدورة العادية الأولى  
روما، 22-24 فبراير/شباط 2021

World Food Programme  
Programme Alimentaire Mondial  
Programa Mundial de Alimentos  
برنامج الأغذية العالمي



البند 9 من جدول الأعمال  
WFP/EB.1/2021/9-A/Rev.1  
مسائل التسيير والإدارة  
للنظر

التوزيع: عام  
التاريخ: 15 فبراير/شباط 2021  
اللغة الأصلية: الإنكليزية

تتاح وثائق المجلس التنفيذي على موقع البرنامج على الإنترنت (<https://executiveboard.wfp.org>).

## تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج

### مشروع القرار\*

يحيط المجلس علماً بالمعلومات والتوصيات الواردة في الوثيقة المعنونة "تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بعمل البرنامج" (WFP/EB.1/2021/9-A/Rev.1) ويؤيد الردود على توصيات وحدة التفتيش المشتركة إلى الأجهزة التشريعية الواردة في ملاحق الوثيقة.

\* هذا مشروع قرار، وللاطلاع على القرار النهائي المعتمد من المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

لاستفساراتكم بشأن الوثيقة:

السيدة H Spanos  
رئيسة  
فرع إدارة المخاطر  
هاتف: 066513-2603

السيد J. Howitt  
مدير شعبة إدارة المخاطر المؤسسية  
ورئيس شؤون المخاطر  
هاتف: 066513-2786

## وحدة التفتيش المشتركة

- 1- وحدة التفتيش المشتركة، التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها 2150 (الدورة الحادية والعشرون) في عام 1966، هي هيئة إشراف خارجية مستقلة لمنظومة الأمم المتحدة مكلفة بإجراء عمليات التقييم، والتفتيش، والتحقق على نطاق المنظومة. وتتكون هذه الوحدة من 11 مفتشا وتهدف إلى النهوض بالإدارة والطرائق ذات الصلة، وترويج قدر أكبر من التنسيق فيما بين منظمات الأمم المتحدة، وتحديد ما إذا كانت المنظمات المشاركة تنفذ الأنشطة التي تضطلع بها بأكثر السبل اقتصاداً أم لا.
- 2- والمنظمات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة هي الأمم المتحدة وما يرتبط بها من هيئات ووكالات متخصصة. وبرنامج الأغذية العالمي (البرنامج) هو منظمة مشاركة من خلال صلاتها الأساسية بالأمم المتحدة وبمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ولذلك، فإن تقارير وحدة التفتيش المشتركة ذات الصلة بالموضوع توجه إلى المدير التنفيذي لإحالتها إلى المجلس التنفيذي للبرنامج.

### تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي تتطلب إجراءات من البرنامج

- 3- أصدرت وحدة التفتيش المشتركة في فترة الإبلاغ لعام 2020<sup>(1)</sup> سبعة تقارير تتطلب من البرنامج اتخاذ إجراءات بشأنها، ويمكن الاطلاع عليها جميعاً في [الموقع الشبكي](#) لوحدة التفتيش المشتركة باللغات العربية والصينية والإنكليزية والفرنسية والروسية والإسبانية، ومن خلال الوصلات الشبكية الواردة في الملحق الثالث.
- 4- وتتضمن تقارير وحدة التفتيش المشتركة التالية توصيات جديدة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها:
- 1) إدارة المخاطر المؤسسية: النهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2020/5)
  - 2) أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والآفاق المستقبلية (JIU/REP/2020/3)
  - 3) السياسات والمنصات الداعمة للتعلم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب (JIU/REP/2020/2)
  - 4) استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق (JIU/REP/2020/1)
  - 5) استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين (JIU/REP/2019/9)
  - 6) استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2019/8)
  - 7) إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2019/5)
- 5- ويعرض الملحق الأول 42 توصية جديدة من تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي ترد فيها توصيات موجهة إلى البرنامج لاتخاذ إجراءات بشأنها منذ آخر تقرير عُرض على المجلس، وردود البرنامج عليها وإجراءات المتابعة المتخذة بشأنها. وتشمل هذه التوصيات 13 توصية وردت في دورة الإبلاغ لعام 2020 لاتخاذ إجراءات بشأنها من جانب الجهاز التشريعي، والردود المقترحة من الأمانة. واستعرض الأعضاء المناوبون في هيئة مكتب المجلس التنفيذي هذه الردود المقترحة التي أقرتها هيئة المكتب بعد ذلك في اجتماعها الذي عقد في 11 ديسمبر/كانون الأول 2020.
- 6- وترد في الملحق الثاني معلومات محدّثة عن حالة 12 توصية من التقارير التي عرضت من قبل على المجلس.
- 7- وترد في الملحق الثالث وصلات شبكية إلى تقارير وحدة التفتيش المشتركة التي نُوقشت في هذه الوثيقة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عليها.

(1) التقارير المستلمة قبل 15 أكتوبر/تشرين الأول 2020.

8- وأسفرت المتابعة عن الانتهاء من 46 توصية (انظر الجدول 1).

الجدول 1: حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة للدورة العادية الأولى لعام 2021					
سنة برنامج عمل وحدة التفتيش المشتركة	موضوع التقرير	توصيات لم تُنفذ بعد عند انعقاد الدورة السنوية لعام 2020	توصيات جديدة	توصيات منتهية	توصيات لم تُنفذ بعد عند انعقاد الدورة العادية الأولى لعام 2021
2017	سياسات السفر الجوي	1	0	0	1
	آليات تضارب المصالح	2	0	1	1
2018	سياسات وممارسات المبلغين عن المخالفات	6	0	5	1
	تعزيز استيعاب بحوث السياسات	1	0	0	1
2019	لجان المراجعة والرقابة	2	0	0	2
	الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	0	7	7	0
	تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات	0	7	7	0
	إدارة خدمات الحوسبة السحابية	0	4	4	0
	حالة وظيفة التحقيق	0	8	7	1
2020	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم	0	5	5	0
	أماكن العمل المشتركة	0	7	6	1
	إدارة المخاطر المؤسسية	0	4	4	0
المجموع		12	42	46	8

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
5/2020 التوصية 1	إدارة المخاطر المؤسسية: النهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	لكي تضطلع الهيئات التشريعية/الإدارية بأدوارها ومسؤولياتها الرقابية، ينبغي لها أن تدرج إدارة المخاطر المؤسسية في اجتماعاتها، سنويا على الأقل، مع تحديد التغطية الموضوعية وفقا لولاية المنظمة وشبكاتها الميدانية والمخاطر التي تتعرض لها.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة إدارة المخاطر المؤسسية يتداول المجلس التنفيذي رسميا بشأن تنفيذ سياسة إدارة المخاطر المؤسسية في البرنامج مرة واحدة على الأقل كل سنة وطوال العام خلال جلسات الإحاطة والمشاورات غير الرسمية المخصصة التي تتناول إدارة المخاطر المؤسسية في جميع أرجاء البرنامج (على سبيل المثال، إحاطات الرقابة ربع السنوية والإحاطات التشغيلية).
5/2020 التوصية 2	إدارة المخاطر المؤسسية: النهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يجروا، بحلول نهاية عام 2021، استعراضا شاملا لتنفيذهم لإدارة المخاطر المؤسسية قياسا بالمعايير المرجعية 1 إلى 9 لوحدة التفتيش المشتركة، على النحو المبين في هذا التقرير.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة إدارة المخاطر المؤسسية أقرت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في دورتها السابعة والثلاثين، في أبريل/نيسان 2019، نموذج نضج مرجعي لإدارة المخاطر أعدته فرقة العمل متعددة الوظائف المعنية بإدارة المخاطر، والتي يمكن لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقيس مقابلها عند إجراء تقييمات ذاتية لنضج إدارة المخاطر. وفي عام 2019، طبق البرنامج نموذج النضج المرجعي على عينة تمثيلية من المكاتب الميدانية وشعب المقر (9 من شعب المقر، و6 مكاتب إقليمية و26 مكتبا قطريا). وأظهرت نتائج عملية نموذج النضج المرجعي الأولى أن البرنامج كان، في المتوسط، على مستوى المتطور (الثاني) وكانت هناك بعض العناصر على المستوى (الثالث) المحدد ضمن مقياس من خمس نقاط في نموذج النضج المرجعي. <sup>(2)</sup> ويعتزم البرنامج إجراء تقييم ذاتي آخر لنموذج النضج المرجعي بحلول نهاية عام 2022 لتقييم المزيد من التقدم.
5/2020 التوصية 3	إدارة المخاطر المؤسسية: النهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	بحلول نهاية عام 2021، ينبغي لأعضاء اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق أن يكفوا استمرار فرقة العمل المشتركة	مقبولة		منتهية	جهة الاتصال: شعبة إدارة المخاطر المؤسسية في وثيقة مقدمة إلى الدورة الأربعين للجنة الإدارية الرفيعة المستوى (CEB/2020/HLCM/19)، بتاريخ 2 أكتوبر/تشرين الأول 2020، دعت فرقة العمل متعددة الوظائف المعنية بإدارة المخاطر للجنة الإدارية الرفيعة المستوى إلى أن تنظر، في اجتماعها الحادي والأربعين في عام 2021، في مقترح يفيد بأن تضع

(2) مستويات النضج في النموذج على النحو التالي: المستوى 1: أولي – غير منظم، ويُدار بشكل غير رسمي/غير متسق، ومخصص، وتفاعلي؛ المستوى 2: متطور – تنفيذ منظم، ومعمارية أساسية، وبعض عمليات الإبلاغ والإدارة القابلة للتكرار؛ المستوى 3: مؤسس – عمليات محددة/موتقة وموحدة، وتغطية تنظيمية جيدة، وبعض الأدلة على الاستخدام والإدماج؛ والإبلاغ والتصعيد بشكل دوري، واستخدام المعلومات في صنع القرار التشغيلي؛ المستوى 4: متقدم – منظم بشكل جيد، دليل قوي على الإدماج؛ وإبلاغ موحد وعتبات للتصعيد وإجراءات الإدارة، واستخدام المعلومات في صنع القرار الاستراتيجي؛ المستوى 5: قيادي – مدمج تماما، وآليات تصعيد مفهومة ومستخدمة جيدا على جميع مستويات المنظمة؛ ونهج مبتكر/إبداعي يقدم التحسين المستمر ويتكيف مع تغير المنظمة.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
		بين الوظائف المعنية بإدارة المخاطر كآلية قابلة للاستمرار لزيادة تعزيز وتيسير التعاون والتنسيق وتبادل المعارف بين الوكالات واستكشاف المخاطر المشتركة المرتبطة بجهود إصلاح الأمم المتحدة.				فرقة العمل اختصاصات لمنتدى معني بإدارة المخاطر ليحل محل فرقة العمل الحالية. ويرحب البرنامج بالتوصية ويلتزم بالمشاركة بنشاط في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناتجة عن هذه التوصية.
5/2020 التوصية 4	إدارة المخاطر المؤسسية: الثهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	بحلول نهاية عام 2022، ينبغي أن تطلب الهيئات التشريعية/الإدارية للمنظمات المشاركة إلى الرؤساء التنفيذيين أن يقدموا تقريراً عن نتائج استعراض شامل لتنفيذ المنظمة لإدارة المخاطر المؤسسية قياساً بالمعايير المرجعية 1 إلى 9 لوحدة التفتيش المشتركة، على النحو المبين في هذا التقرير.	مقبولة	منفذة	منتهية	يرحب المجلس بهذه التوصية ويلاحظ أن البرنامج أجرى استعراضاً شاملاً للنضج شمل 25 مكتبا قطريا عالية المخاطر وجميع المكاتب الإقليمية و10 وظائف في المقر في أواخر عام 2019. وقدم الاستعراض إلى لجنة مراجعة الحسابات في دورتها الحادية والخمسين بعد المائة (متابعة) في أبريل/نيسان 2020. وستواصل شعبة إدارة المخاطر المؤسسية مناقشة نضج المخاطر مع لجنة مراجعة الحسابات سنويا على الأقل.
3/2020 التوصية 1	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والآفاق المستقبلية	ينبغي أن تقدم مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل بعد إلى الرؤساء التنفيذيين، بحلول نهاية عام 2021، توجيهها بشأن معايير مشاركة مؤسساتهم في أماكن العمل المشتركة، وأن تطلب تقديم تقارير دورية عن النتائج المحققة.	مقبولة	منفذة	منتهية	يُبلغ البرنامج عن مشاركته في التحسينات على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن الأنشطة التنفيذية في تقرير الأداء السنوي الذي يعتمده المجلس التنفيذي. وواصل البرنامج أيضا إطلاع المجلس التنفيذي ولجنة مراجعة الحسابات على آخر المستجدات بشأن مسائل إصلاح الأمم المتحدة، بما في ذلك أماكن العمل المشتركة، في جلسات إحاطة رسمية وغير رسمية. وعلى النحو الملحوظ في التحديث عن تنفيذ البرنامج لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 279/72 (إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية) المقدم في الدورة السنوية للمجلس التنفيذي لعام 2020، قامت مجموعة ابتكارات الأعمال بتسليم عملها بشأن أماكن العمل المشتركة إلى فرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق (TTCP+FS). وتجدر الإشارة إلى أنه ستكون هناك حاجة إلى مزيد من الاستثمار للوصول إلى المعدل المستهدف البالغ 50 في المائة من المباني المشتركة بحلول عام 2021. ولا يزال البرنامج ملتزماً بإبقاء المجلس التنفيذي على علم بأحدث التطورات. انظر أيضا التوصية 2 أدناه.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
3/2020 التوصية 2	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يعملوا معا في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل توسيع نطاق أهداف أماكن العمل المشتركة، بحلول نهاية عام 2022، ومعالجة الاعتبارات البرنامجية واعتبارات الصورة العامة والاستدامة البيئية، فضلا عن المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، وكذلك تحديد طرائق تتبع النتائج والإبلاغ عنها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p><b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b></p> <p>يرحب البرنامج بالتوصية وسيدعم مواصلة دمج العمل المتعلق بأماكن العمل المشتركة مع أهداف استراتيجية إدارة الاستدامة في منظومة الأمم المتحدة للفترة 2020-2030 والمشورة والدعم المركزيين لأفرقة الأمم المتحدة القطرية من خلال توفير موارد مخصصة مثل نتيجة للتعاون المتزايد بين فرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق ومرفق الأمم المتحدة المستدام في برنامج الأمم المتحدة للبيئة، على سبيل المثال.</p> <p>ويشير البرنامج أيضا إلى أنه سيتم دعم الاشتراك في أماكن العمل ضمن عملياته من خلال المبادئ التوجيهية المحدثة المقرر صدورها في الربع الثاني من عام 2021 وتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حافظة العقارات وفي رد الإدارة عليه التي تتناول مجالات مثل توسيع نطاق استخدام أماكن العمل المشتركة، والإدارة البيئية والنهج المشترك بين الوكالات لأماكن العمل المشتركة.</p> <p>وسيوصل البرنامج تحديث المجلس من خلال قنوات مختلفة، بما في ذلك تقاريره الدورية عن تنفيذ توصيات مراجع الحسابات الخارجي وتحديثات عن توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن أماكن العمل المشتركة. انظر أيضا التوصية 1.</p>
3/2020 التوصية 3	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي أن يعمل الأمين العام والرؤساء التنفيذيون الآخرون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة معا في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل إعادة النظر في التركيز على هدف تحقيق نسبة 50 في المائة من أماكن العمل المشتركة بغية إعطاء الأولوية للمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة، وذلك بحلول منتصف عام 2021.	مقبولة		منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b></p> <p>لا يزال البرنامج ملتزما بهدف الأمين العام المتمثل في زيادة النسبة المئوية لأماكن العمل المشتركة وسيوصل تعزيز أهمية الاشتراك في أماكن العمل.</p> <p>وسترصد فرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق التقدم المحرز فيما يتعلق بأماكن العمل المشتركة لتقييم ما إذا كان يمكن تحقيق الهدف البالغ 50 في المائة بحلول عام 2021 وتعديله حسب الحاجة بالتشاور مع رؤساء المنظمات المعنية.</p> <p>وسيدعم البرنامج، من خلال فرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق، أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناتجة عن هذه التوصية.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
3/2020 التوصية 4	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي أن يعمل الأمين العام والرؤساء التنفيذيون الآخرون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة معا في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل تسريع تجميع عنصر قاعدة البيانات من منصة أماكن العمل المشتركة المتوخاة بحلول منتصف عام 2021، وضمان أن يتضمن ما يُقدم من تقارير دورية إلى الجمعية العامة معلومات عن حالة قاعدة البيانات وكيفية استخدام منصة أماكن العمل المشتركة للمساهمة في تحقيق مكاسب في الكفاءة وأية أهداف أخرى لأماكن العمل المشتركة.	مقبولة		منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b></p> <p>يؤيد البرنامج هذه التوصية ويلاحظ أهمية إنشاء قاعدة بيانات المباني المشتركة وترتيبات الحوكمة الخاصة بها، وهي عملية معقدة نظرا للاختلافات في القدرات والنظم عبر المنظمات. وتعتبر الموارد وتكامل النظم والملكية عوامل نجاح رئيسية لإنشاء قاعدة البيانات وتحديثها.</p> <p>وسيدعم البرنامج المبادرات التي يقودها مكتب التنسيق الإنمائي التابع للأمم المتحدة بشأن مكون قاعدة البيانات في منصة المباني المشتركة المتوخاة.</p>
3/2020 التوصية 5	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي أن يعمل الأمين العام والرؤساء التنفيذيون الآخرون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة معا في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على استعراض الدروس المستفادة من الخبرة المكتسبة من الشراكات بين القطاعين العام والخاص فيما يتعلق بأماكن العمل المشتركة، والقيام، بحلول نهاية عام 2022، بصياغة تدابير تلبية احتياجات التمويل الرأسمالي للمبادرات المتعلقة بأماكن العمل المشتركة، بما في ذلك إمكانية إنشاء آلية تدار مركزيا، لكي تنظر فيها الجمعية العامة إذا لزم الأمر.	مقبولة		منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b></p> <p>يرحب البرنامج بهذه التوصية وباستعراض على نطاق المنظومة للشراكات بين القطاعين العام والخاص على أساس الخبرة المكتسبة حتى الآن. ويدعم البرنامج أيضا فكرة إنشاء مبادرة مركزية لتمويل رأس المال الإداري.</p> <p>وقد استعرض البرنامج استخدام الشراكات بين القطاعين العام والخاص في سياق أماكن العمل المشتركة وحدد بعض المسائل والخيارات الرئيسية لمعالجتها وتبادل النتائج مع فرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق لدعم العمل على وضع خطة عمل.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
3/2020 التوصية 7	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي أن يدرس الأمين العام والرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لديها أماكن عمل في الميدان جدوى إنشاء آلية موحدة لإدارة العقارات في الميدان وأن يقدموا تقريراً عن نتائج تلك الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين.	مقبولة جزئياً		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b> يرى البرنامج أن وجود آلية موحدة لإدارة الممتلكات الميدانية لن يتيح مرونة كافية لإجراء التعديلات على أساس الاعتبارات التشغيلية والولايات وأطر الإدارة والمساءلة في كل منظمة. وسيطلب تنفيذ آلية موحدة تنفيذاً كبيراً للحكومة في منظومة الأمم المتحدة. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناتجة عن هذه التوصية.
3/2020 التوصية 8	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والأفاق المستقبلية	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة العمل معاً في إطار مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة من أجل تحسين الترتيبات المشتركة بين المنظمات لدعم أماكن العمل المشتركة، بحلول نهاية عام 2021، وذلك عن طريق تعزيز الرقابة على أماكن العمل المشتركة من جانب مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتوضيح دور وسلطة فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بأماكن العمل المشتركة وخدمات المرافق، وتوجيه مكتب التنسيق الإنمائي وإقداره على نحو ملائم لدعمها في مسار العمل المتعلق بأماكن العمل المشتركة. وينبغي أن يشمل هذا العمل الداعم تحليل أولويات العمل في المستقبل، ووضع ترتيبات للدعم الاستباقي للفرقة القطرية في جميع مراحل دورة حياة المشاريع، وإقامة روابط مع جوانب أخرى من تسيير الأعمال.	مقبولة جزئياً		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية</b> استناداً إلى خبرته، يرى البرنامج أنه ينبغي توفير القدرة المركزية لفرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق لأنها تجمع المنظمات الكبيرة التي تكون في أفضل وضع لدفع التوسع في أماكن العمل المشتركة إلى الأمام ومراعاة على النحو الواجب الاحتياجات التشغيلية في الميدان وآليات التمويل والعوامل الأخرى. ومن شأن وجود مكتب تنسيق إنمائي تابع للأمم المتحدة ومزود بموارد كافية ويقوم بالتنسيق وآليات الرقابة قوية والدعم المالي، والأدوار والمسؤوليات محددة بوضوح لفرقة العمل المعنية بالمباني المشتركة وخدمات المرافق أن يكمل الترتيبات الحالية. وسيشارك البرنامج بنشاط في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناتجة عن هذه التوصية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
2/2020 التوصية 2	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	ينبغي أن يدمج الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة نتائج التقييم المتعلقة بالتعلم في نظم إدارة التعلم وأن يستخدموها بفعالية في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بأنشطة التعلم في المستقبل.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يرحب البرنامج بنتائج استعراض وحدة التفتيش المشتركة ويؤكد أن منصبه التعليمية (WeLearn) تتماشى مع أفضل الممارسات الواردة في التقرير. وسيوصل البرنامج تعزيز موارد التعليم من حيث المنهجيات والحلول التقنية. كما يلتزم البرنامج بالتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى لزيادة قابلية التشغيل البيئي لنظم إدارة التعلم الخاصة بكل منها وزيادة أوجه التآزر.
2/2020 التوصية 3	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	ينبغي أن يدرس الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بالتشاور مع مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الخيارات القائمة لوضع منهاج دراسي مشترك شامل أو على الأقل ضمان جودة الدورات التدريبية المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 على نطاق المنظومة، بحلول نهاية عام 2021.	مقبولة		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يدرك البرنامج قيمة اتباع نهج أكثر تنسيقاً في هذا المجال وسيشارك في الأنشطة المشتركة بين الوكالات التي تهدف إلى تحديد منهج مشترك بشأن أهداف التنمية المستدامة. ويقر البرنامج بالحاجة إلى أن تقوم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتطوير المهارات والكفاءات المطلوبة لخطة عام 2030 وسد الفجوة بين أساليب العمل القديمة والجديدة. ولتلبية احتياجات التعلم الناشئة، يشتمل كتالوج البرنامج بشأن التعلم على مجموعة من الدورات والمواد التعليمية المتعلقة بخطة عام 2030، بما في ذلك موارد من مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والموارد المنتجة داخليا والدورات الجامعية المفتوحة عبر الإنترنت من أفضل الجامعات والمؤسسات.
2/2020 التوصية 6	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	ينبغي أن يضع الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم يكونوا قد فعلوا، معايير لاستخدام المنصات الخارجية استخداماً أكثر منهجية، استناداً إلى التنظيم السديد لدوراتها وما لها من أهداف تعلم واقعية.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> تتمتع القوة العاملة في البرنامج بإمكانية الوصول إلى مجموعة واسعة من موارد التعلم. وأبرم البرنامج اتفاقات مع مقدمي خدمات تعليمية خاصين رفيعي الجودة، وغالبا ما كان ذلك بموجب عقود مشتركة مع مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ وتتضمن الأمثلة LinkedIn Learning، وRosetta Stone، وCegos، وgetAbstract، ويشارك البرنامج أيضا في منصات غير هادفة للربح تجمع وترعى المحتوى المنتج للعالم الإنساني مثل DisasterReady ويعزز استخدام المنصات المفتوحة التي ترعاها منظمات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة مثل منصة أغورا التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وأكاديمية التعلم الإلكتروني التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة ومنصة OpenWHO التابعة لمنظمة الصحة العالمية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
2/2020 التوصية 7	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	ينبغي أن يعترف الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، عن طريق الاتفاقات المبرمة بين الوكالات، ببرامج التعلم ذات الصلة المتبعة في المنصات الخارجية، والتي تقدم بشأنها شهادات علمية ملائمة، وأن يعكسوا هذا الاعتراف في نظم إدارة التعلم.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> ي دعم البرنامج التوصية ويقر بفوائد الاعتراف المتبادل بأنشطة التعلم بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والكيانات الأخرى ذات الصلة من حيث التنسيق والاستخدام الفعال للموارد وتجربة الموظفين الإيجابية. ويقر البرنامج بالتعلم من المنصات الخارجية، بما في ذلك CrossKnowledge وDisasterReady التابعة لإدارة الأمم المتحدة للسلامة والأمن، في نظامها لإدارة التعلم. كما ينخرط البرنامج مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ومركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية بشأن شارات التعلم والاعتراف المتبادل بأنشطة التعلم. ويعتزم البرنامج مواصلة هذه المناقشات وسيشترك في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات في هذا المجال.
2/2020 التوصية 8	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	ينبغي أن توافق مجالس إدارة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بحلول نهاية عام 2023، على إطار مشترك للتعلم المؤسسي في الأمم المتحدة، يتم الاتفاق عليه من خلال الآليات المشتركة بين الوكالات ذات الصلة، ويتضمن مجموعة من المبادئ وخطة عمل للتنفيذ التدريجي.	مقبولة		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يرحب البرنامج بالتوصية بإنشاء إطار تعليمي مشترك لمنظومة الأمم المتحدة لتيسير التعاون والالتزام بالمعايير المشتركة وزيادة أوجه التآزر. وسيساهم البرنامج في الأنشطة المشتركة بين الوكالات في هذا المجال ويتقاسم خبرته في استحداث الإطار المتوخى.
1/2020 التوصية 1	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من المؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تُضمّن موائيقها المتعلقة بالرقابة الداخلية حكماً بإجراء تنقيح دوري للموائيق، وعند الضرورة، تحديث لها، وشرطاً بإقرارها من الهيئات التشريعية. وينبغي تقديم الموائيق المحدثة إلى الهيئات التشريعية لإقرارها بحلول نهاية عام 2021.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام</b> تتضمن الفقرتان 59 و60 من الميثاق المنقح لمكتب المفتش العام، الذي وافق عليه المجلس التنفيذي للبرنامج في نوفمبر/تشرين الثاني 2019، حكماً بإجراء استعراض دوري للميثاق، وعند الضرورة، تحديثه بالتشاور مع المدير التنفيذي ولجنة مراجعة الحسابات. كما يتطلب الميثاق وأي تعديلات لاحقة موافقة المجلس التنفيذي.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
1/2020 التوصية 2	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذين لم يفعلوا ذلك بعد أن يكفوا قيام رؤساء مكاتب الرقابة الداخلية باستعراض دوري، وعند الضرورة تحديث، لسياساتها وتوجيهاتها المتعلقة بالتحقيق استناداً إلى المستجدات والولاية القضائية للمحاكم الإدارية والدروس المستفادة والممارسات الجيدة. وينبغي عند قيامها بذلك بذل العناية الواجبة لضمان الاتساق مع الأحكام الواجبة التطبيق الواردة في القواعد والنظم والسياسات القائمة الأخرى ذات الصلة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب المفتش العام قام مكتب التفتيش والتحقيق باستعراض وتحديث مبادئه التوجيهية بشأن التحقيق وأصدر التوجيه OIG2020/001 في أكتوبر/تشرين الأول 2020. وبالإضافة إلى ذلك، أنجز مكتب التفتيش والتحقيق استعراض إجراءاته التشغيلية الموحدة القائمة التسعة، وأكمل أربعة إجراءات تشغيلية إضافية للتوجيهات الداخلية لتحسين إدارة التحقيقات الإدارية ومسؤوليات الرقابة لديه، كما قام باستعراض وتحديث قوالب وثائق التحقيق لديه.
1/2020 التوصية 5	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية التابعة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب من المؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تُضمّن موائيقها المتعلقة بالرقابة بحلول نهاية عام 2021 أحكاماً تحقق ما يلي: (أ) تجعل تعيين رؤساء مكاتب الرقابة الداخلية الخاصة بها وفصلهم أو عزلهم خاضعاً للتشاور مع الهيئات التشريعية وموافقتها؛ (ب) وتضع حدوداً قصوى على مدة ولاية رؤساء مكاتب الرقابة الداخلية، تتراوح بين خمس وسبع سنوات، على أن يُفضل جعل الفترة غير قابلة للتجديد، مع فرض قيد على إعادة تعيينهم داخل المؤسسة نفسها؛	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب المفتش العام يتضمن الميثاق المنقح لمكتب المفتش العام الأحكام التالية: (أ) يتخذ المدير التنفيذي جميع القرارات المتعلقة بتعيين المفتش العام أو التجديد له أو عدم التجديد له أو عزله، استناداً إلى مشورة لجنة مراجعة الحسابات وبموافقة مسبقة من المجلس التنفيذي؛ (ب) تكون فترة ولاية المفتش العام أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، دون جواز استمرار عمله في البرنامج في نهاية مدة ولايته الأخيرة؛ (ج) يتمتع مكتب المفتش العام بإمكانية الوصول الكامل والحر وغير المقيد إلى المجلس التنفيذي (بصورة تتمشى مع اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي) وإلى لجنة مراجعة الحسابات. ويلاحظ البرنامج أن مصطلح المقيد في البرنامج يختلف عن المصطلح الذي اقترحه وحدة التفتيش المشتركة وسيُنظر في التوصية في التحديث القادم للميثاق.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
		(ج) وتتيح وصول رؤساء مكاتب الرقابة الداخلية بها دون قيود إلى الهيئات التشريعية، وإلى لجان مراجعة الحسابات والرقابة الخاصة بكل منها.				
1/2020 التوصية 6	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية التابعة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد أن تطلب من المؤسسات تحديث اختصاصات لجان كل منها المعنية بمراجعة الحسابات والرقابة بحلول نهاية عام 2021 بحيث تتضمن، حسب الضرورة، أحكاماً ملائمة تحقق ما يلي: (أ) تستعرض استقلال وولاية مكتب الرقابة الداخلية/وظيفة التحقيق؛ (ب) تستعرض متطلباتها من الميزانية وملاك الموظفين؛ (ج) تستعرض أداءها العام؛ (د) تصدر التوصيات ذات الصلة.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب المفتش العام/لجنة مراجعة الحسابات يدعم البرنامج التوصيات ويشير إلى أن ممارساته الحالية، باستثناء إضافة ملاحظات حول إجراءات التحقيق في التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات، تتفق بالفعل مع التوصيات. وناقش المفتش العام مع لجنة مراجعة الحسابات، في اجتماعها الثاني والخمسين بعد المائة، الإجراءات التي يتعين اتخاذها لمعالجة توصيات وحدة التفتيش المشتركة بحلول نهاية عام 2021.
1/2020 التوصية 7	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد أن تعد وتعتمد إجراءات رسمية ملائمة للتحقيق في شكاوى سوء السلوك الذي يرتكبه الرؤساء التنفيذيون، وأن تعتمد السياسات الملائمة بحلول نهاية عام 2021.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب المفتش العام ينص الميثاق المنقح لمكتب المفتش العام على إحالة ادعاءات المخالفات أو سوء السلوك من جانب المدير التنفيذي لعناية الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ إجراء بشأنها والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة وعلى ألا يحقق فيها مكتب المفتش العام. وفي عام 2020، أكمل مكتب المفتش العام إجراءات التشغيل الموحدة للتحقيق في شكاوى سوء السلوك الموجهة ضد المدير التنفيذي للبرنامج.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
1/2020 التوصية 8	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد أن تطلب من المؤسسات أن ترسي بحلول نهاية عام 2021 إجراءات رسمية لتناول ادعاءات سوء السلوك الموجهة ضد رؤساء مكاتب الرقابة الداخلية الخاصة بها وموظفيها، تلافياً لحالات تضارب المصالح.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام</b> ينص الميثاق المنقح لمكتب المفتش العام على أن يستعرض مكتب الرقابة التابع لكيان آخر من كيانات الأمم المتحدة أو هيئة تحقيق خارجية مناسبة يعينها المدير التنفيذي الادعاءات بارتكاب مخالفات أو سوء سلوك الموجهة ضد موظفي مكتب المفتش العام وإبلاغ المدير التنفيذي بنتائج أي استعراض من هذا القبيل. وقد أكمل مكتب المفتش العام إجراءات التشغيل الموحدة للتعامل مع ادعاءات سوء السلوك الموجهة ضد موظفي مكتب المفتش العام.
1/2020 التوصية 9	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تفعل ذلك بعد أن تطلب تضمين التقارير السنوية عن أنشطة الرقابة الداخلية التي تعدها مؤسسات كل منها معلومات عن كل من الشكاوى والتحقيقات، بما في ذلك تفاصيل عن عدد الشكاوى والتحقيقات ونوعها وطبيعتها والاتجاهات في هذا الشأن.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام</b> يؤيد البرنامج هذه التوصية ويلاحظ أن التقارير ربع السنوية والسنوية لمكتب المفتش العام تشمل إحصاءات واتجاهات بشأن الشكاوى والتحقيقات، وتقدم تفاصيل عن عدد وطبيعة الشكاوى الواردة والتحقيقات المضطلع بها وتشير إلى الاتجاهات.
1/2020 التوصية 10	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تستعرض مدى كفاية الموارد وملاك الموظفين لوظيفة التحقيق، مع وضع توصيات لجان كل منها المعنية بمراجعة الحسابات والرقابة في الاعتبار، حال توافرها.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام</b> يُدرج البرنامج مناقشة بشأن مدى كفاية الموظفين المعنيين بوظيفة التحقيق في التقارير ربع السنوية لمكتب المفتش العام، وفي التقرير السنوي للمفتش العام المقدم إلى المجلس التنفيذي وفي جلسات الإحاطة ربع السنوية بشأن الرقابة للمجلس التنفيذي. وبالإضافة إلى ذلك، تجتمع لجنة مراجعة الحسابات مع هيئة مكتب المجلس التنفيذي عقب كل اجتماع من اجتماعات اللجنة التي تعقد ثلاث مرات في السنة وتقدم تقارير عن مدى كفاية موارد الرقابة في تقريرها السنوي المقدم إلى المجلس التنفيذي.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
9/2019 التوصية 1	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يكلفوا المكاتب المعنية بوضع تعريف مشترك للاستعانة بمصادر خارجية على نطاق المنظمات، بحلول عام 2021، وذلك من خلال إجراء مشاورات مع المعنيين من أصحاب المصلحة الداخليين، وأن يكلفوا تجسيده عن طريق وضع نهج ومبادئ توجيهية إجرائية بشأن هذا الموضوع.	مقبولة جزئياً		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد</b> يتفق البرنامج مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية، والتي تقر بقيمة وضع تعريف للاستعانة بمصادر خارجية والمبادئ التوجيهية الإجرائية المقابلة، ولكنه يشير إلى أنه قد يكون أكثر عملية وكفاءة بالنسبة لشبكة المشتريات التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى وضع تعريف على مستوى المنظومة ليعمل بمثابة خط أساس يمكن لكل منظمة تكييفه وفقاً لاحتياجاتها وعملياتها الخاصة. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات ناتجة عن هذه التوصية.
9/2019 التوصية 2	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤسائها التنفيذيين أن يكلفوا، بحلول نهاية عام 2022، أن تتضمن التقارير السنوية عن المشتريات فرعا عن النفقات على الخدمات التي يوردها مقدمو الخدمات التجاريين.	مقبولة جزئياً		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد</b> يستخدم البرنامج نظامه الخاص بتخطيط الموارد المؤسسية (ERP) لإعداد تقرير سنوي عن المشتريات يتضمن المدفوعات لمقدمي الخدمات التجاريين. ويلاحظ البرنامج أن هناك حاجة إلى تعريف محدد لمصطلح "الاستعانة بمصادر خارجية" (انظر التوصية 1) لتحديد ما إذا كان الإطار المالي للبرنامج ونظام تخطيط الموارد المؤسسية يمكنهما الوفاء بالإبلاغ المقترح عن الخدمات الموردة بالاستعانة بمصادر خارجية على وجه التحديد. وسيحتاج البرنامج بعد ذلك إلى تحديد أي تغييرات مطلوبة لتمكين مثل هذا الإبلاغ.
9/2019 التوصية 3	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى جميع المكاتب طالبة التوريد بالعمل بنشاط من أجل تقييم استخدامهما لمصادر التوريد من بائعين في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتوسيع نطاقه، حسب الاقتضاء، استناداً إلى هذا التقييم، مع اشتراط ألا تتعارض هذه الأنشطة مع السياسات التي تقرها المؤسسات لكفالة التنافس بفعالية.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد</b> يؤيد البرنامج هذه التوصية ويلاحظ أنها موجودة بالفعل من خلال الأنشطة التي تعزز المشتريات من المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والتجار الصغار والمتوسطي الحجم وتشجع على استخدام شركات النقل الصغيرة في البلدان النامية.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
9/2019 التوصية 4	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد يُدمج البرنامج التوصية، التي تعد جزءاً قياسياً من الإدارة الناضجة للمشتريات، بقرارات تدعمها تقييمات السوق وتحليل لفعالية التكاليف وموافقات تستند إلى تفويض راسخ للسلطة. والتوصية مدمجة في عمليات الأعمال ويرد وصف لها في أدلة البرنامج ومبادئه التوجيهية. وبالنسبة للمشتريات العالية القيمة، تشمل العمليات ذات الصلة التحقق من تعادل سعر الواردات واستعراض من جانب لجنة المشتريات وموافقة السلطة المعنية بالمشتريات قبل التعاقد.	
9/2019 التوصية 5	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد لدى البرنامج وظائف لامركزية للمشتريات، بما في ذلك إدارة العقود، مسندة إلى المكاتب القطرية والمكاتب الإقليمية بالنسبة للعقود التي تقل قيمتها بالدولار عن عتبات محددة؛ ويتم تنفيذ أنشطة المشتريات الأكثر تكلفة والمتخصصة بدعم مباشر من شعبة عمليات سلسلة الإمداد أو المجالات الوظيفية الأخرى حسب الاقتضاء. ويكون المديرون القائمون بشراء الخدمات مسؤولين عن إدارة العقود، بما في ذلك إدارة المخاطر ذات الصلة بها. ويمثل الاستعراض الدوري لمقدمي الخدمات جزءاً من دورة إدارة المشتريات والعقود المنتظمة في البرنامج. وتشتمل تدابير تخفيف المخاطر طوال الدورة على عمليات العناية الواجبة ورصد الأداء والرقابة والأحكام القانونية، ضمن غيرها. وبالإضافة إلى ذلك، تقوم الأدوات والعمليات الأخرى مثل سجلات المخاطر ومناقشات المخاطر والرقابة الإدارية والرقابة المستقلة بدعم إدارة المخاطر لتحقيق الأهداف، بما في ذلك المخاطر المرتبطة بالخدمات الموردة بالاستعانة بمصادر خارجية. وتقوم وحدة مخصصة لإدارة البائعين بإجراء فحوصات من المستوى الأول لمقدمي الخدمات الخارجيين المحتملين. وبعد الموافقة عليهم، يتم عرض مقدمي الخدمات على لجنة إدارة البائعين (VMC) للنظر فيهم. وتحدد لجنة إدارة البائعين، التي تجتمع 10	

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						<p>مرات على الأقل في السنة، ما إذا كان البائعون مدرجين في قائمة البائعين المعتمدين في البرنامج، أو ما إذا كان قد تم تعليق العمل معهم أو حذفهم من القائمة. وبعد التوقيع على العقد، يتم تقييم أداء البائع بشكل عام مرة واحدة على الأقل كل سنة؛ وكجزء من عملية التقييم، يتم ملء تقارير تحليل أداء خدمات فحص البائعين لإرشاد القرارات بشأن ما إذا كان سيتم تمديد العقود أو تجديدها، واستعراض البائعين وتحديث قوائم الموردين المختصرة. وبالإضافة إلى ذلك، تخضع الاتفاقات طويلة الأجل لرصد مستمر ويتم استعراضها بشكل دوري، وتستند وتيرة الاستعراض إلى نوع الخدمة على النحو المحدد في أدلة سلسلة الإمداد ذات الصلة. ويتم استعراض هذه الاتفاقات بعناية مع مراعاة المخاطر وتقييمات السوق وأداء البائعين لتأييد الإجراءات المناسبة من قبل سلطة المشتريات الداخلية.</p> <p>ونتيجة لحالة الطوارئ الناجمة عن كوفيد-19، أصدر البرنامج الحد الأدنى من معايير الرقابة لإدارة مخاطر الأطراف الثالثة أثناء حالات الطوارئ، إلى جانب التوجيهات ذات الصلة بشأن المنظمات غير الحكومية ومقدمي الخدمات المالية ورصد أداء البائعين. وحسب المخاطر، يمكن أن تتضمن العقود المبرمة مع مقدمي الخدمات أيضا أحكاما قانونية للتصدي للمخاطر المرتبطة بضعف الأداء أو التخلف عن السداد، مثل سندات الأداء والتعويضات المقطوعة.</p> <p>ومن الأمثلة على العمليات اللامركزية لإدارة العقود أن يقوم البرنامج بضمان أن تخضع المخاطر المرتبطة بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الخدمات السحابية، للتحليل والتقييم والمعالجة من خلال تنفيذ "رحلة الحلول" (انظر التوصية 4 أدناه، بشأن إدارة استعراض الحوسبة السحابية).</p> <p>وبالإضافة إلى ذلك، كجزء من عمليات إدارة البائعين لرصد الأطراف الثالثة (TPM)، ينبغي أن تُجري أفرقة الرصد والتقييم في المكاتب القطرية أو مكاتب المنطقة والشركات استعراضات مشتركة شهرية أو ربع سنوية منتظمة لاستعراض النواتج المتفق عليها والتصدي للتحديات المحتملة.</p>
9/2019 التوصية 6	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى المكاتب المعنية بوضع معايير يلزم استيفاؤها من أجل النظر في تمديد عقود الخدمات المقدمة من مصادر	مقبولة	منفذة	منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد</b></p> <p>يتم تحديد المدة القصوى لعقود الخدمة وتمديدتها والعمليات ذات الصلة في أدلة سلسلة الإمداد والمشتريات. وحسب الاقتضاء، تقوم أيضا لجنة المشتريات والعقود في المقر أو لجان المشتريات والعقود المحلية باستعراض مبررات تمديد العقود.</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	خارجية بما يتجاوز الأطر الزمنية النموذجية، وتقديم هذه المعايير إلى سلطة صنع القرار المعنية لاعتمادها وإدراجها في الوثائق المتعلقة بالسياسات العامة بحلول نهاية عام 2021.				
9/2019 التوصية 7	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقدمي الخدمات التجاريين	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى جميع المكاتب بأن تكفل، بحلول نهاية عام 2021، بعد اتخاذ أي قرار بالحصول على خدمة وما يتصل بها من سلع استراتيجية أو حساسة أو عالية القيمة من مقدم خدمات تجاري، أن يضع المكتب طالب التوريد مبادئ توجيهية مفصلة بوضوح لإدارة الانتقال من بائع إلى آخر، بما في ذلك ما يقابل هذا الانتقال من ترتيبات احتياطية، وأن تحرص على أن تحدد طلبات تقديم العروض بوضوح مسؤولية البائع فيما يتعلق بالمساعدة على تحقيق هذا الانتقال ونقل المعارف إلى المؤسسة وإلى البائع الجديد.	مقبولة جزئياً	منفذة	منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة عمليات سلسلة الإمداد، وشعبة البحث والتقدير والرصد</b></p> <p>تغطي أدلة سلسلة الإمداد للبرنامج إدارة العقود ووثائق التماس العروض وتحدد المسؤوليات والشروط والأحكام للبرنامج والبائعين. وتطبق إجراءات موحدة للتسجيل وكذلك سندات وضمانات وأوراق مالية حسب الاقتضاء على جميع البائعين. وممارسة موحدة، يتم إطلاع البائعين المسجلين حديثاً على إجراءات البرنامج وشروطه وأحكامه قبل منح أي عقد.</p> <p>وعلاوة على ذلك، يحدد دليل مشتريات السلع والخدمات للبرنامج مسؤولية الوحدة الطالبة عن إدارة العقود، وهو مفهوم واسع واستراتيجي يشمل الرصد والتقييم بهدف تحسين التخطيط وإدارة التغيير وإتمام العقود وإغلاقها.</p> <p>ويقدم البرنامج توجيهات محددة حسب الحاجة بشأن إدارة عمليات الانتقال عند العمل مع أطراف ثالثة. وعلى سبيل المثال، عندما يستخدم البرنامج خدمات الرصد التي يقدمها طرف ثالث، من المتوقع أن تنظر المكاتب القطرية في استراتيجيات الخروج ومناقشة الدروس المستفادة في نهاية كل عقد، بما في ذلك التوصيات بشأن طريق المضي قدماً. وتستخدم المكاتب القطرية عقداً موحداً يتضمن بنوداً تتعلق بالإلغاء المتوقع وأحكاماً للانتقال المنظم.</p>
8/2019 التوصية 2	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يستعرضوا، بحلول نهاية عام 2021، جميع الإصدارات الإدارية لتوضيح كيفية معاملة التنقل بين الوكالات في كل من تلك السياقات.	مقبولة جزئياً		منتهية	<p><b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b></p> <p>ينفذ البرنامج الاتفاق المشترك بين المنظمات لنقل الموظفين أو انتدابهم أو إعارتهم فيما بين المنظمات التي تطبق نظام الأمم المتحدة الموحد للمرتبات والبدلات في الحالات التي يؤدي فيها التوظيف الخارجي إلى اختيار المرشحين المؤهلين للتنقل بين الوكالات. ويرى البرنامج أن الاتفاق مناسب لإدارة مثل هذه الحالات النادرة.</p> <p>ويقوم البرنامج بملء الشواغر أساساً من خلال إعادة التعيين. وعند الإعلان عن الشواغر الخارجية للوظائف التناوبية، كان هناك زيادة في التركيز على التوظيف</p>

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						من داخل القوة العاملة للبرنامج، والتي تشمل الخبراء الاستشاريين، من خلال مجموعة المواهب الدولية المستقبلية (FIT). وتملأ الوظائف غير التناوبية من خلال إعلانات الشواغر الخارجية، وعندئذ يمكن استخدام الاتفاق المشترك بين المنظمات في حالة وجود تنقل للموظفين بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ويتم النظر في تطبيق الاتفاق بمجرد اتخاذ قرار التعيين. ويتفق البرنامج مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية، والتي تشير إلى أن أفضل طريقة لإجراء مزيد من الاستعراض تكون من خلال نهج منسق في سياق شبكة الموارد البشرية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى لأنها جزء من إطار مشترك بين الوكالات. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تنشأ نتيجة لهذه التوصية.
8/2019 التوصية 3	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأطراف في اتفاق عام 2012 ألا يطبقوا الممارسة المتمثلة في مطالبة الموظفين القادمين بالاستقالة بدلا من الموافقة على انتقالهم، نظرا لتأثير هذه الممارسة المضر بسلامة نظام التنقل بين الوكالات والأثر غير المادي الذي يخلفه ذلك الانتقال على إدارة الالتزامات الطويلة الأجل المتعلقة بالعمل، وأن يتخذوا قرارا بحلول نهاية عام 2021 بقبول المزايا والاستحقاقات استنادا إلى ما ينص عليه الاتفاق.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يؤيد البرنامج هذه التوصية ويشير إلى أن البرنامج لا يطلب من الموظف الجديد أن يستقيل من المنظمة المُرسلة لأن البرنامج يحترم الاتفاق.
8/2019 التوصية 4	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يراجعوا، بحلول نهاية عام 2021، اتفاق عام 2012 بهدف تحديد الإجراءات للتعامل مع ادعاءات سوء السلوك الموجهة ضد موظفين انتقلوا إلى منظمة أخرى بموجب شروط الاتفاق.	مقبولة		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية، ومكتب الشؤون القانونية، ومكتب المفتش العام</b> يؤيد البرنامج هذه التوصية ويتفق مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين، التي تشير إلى أنه ينبغي مواصلة الإجراءات مع عملية قاعدة بيانات الفرز "ClearCheck" ("الفرز الواضح") المنفذة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، والتي يشارك فيها البرنامج. وينبغي أن يخضع تنقيح اتفاق عام 2012 لاستعراض

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						شامل من قبل الإدارات القانونية للمنظمات الأطراف في الاتفاق. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات لاستعراض تنقيح اتفاق عام 2012.
8/2019 التوصية 6	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأمين العام، بالتنسيق مع الرؤساء التنفيذيين الآخرين في إطار اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى وفق ما يراه مناسبا، أن يعرض، بحلول نهاية حزيران/يونيه 2022، المبررات المؤسسية للتنقل بين الوكالات عن طريق تحديد ما يمكن لهذا التنقل أن يحققه للمنظمات، فضلا عن سبل إسهامه في أهداف إدارة الموارد البشرية وفي تحقيق النتائج البرنامجية.	مقبولة		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يرحب البرنامج بهذه التوصية إلى الأمين العام ويتفق مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين، التي تقر بأهمية إعداد مبررات قوية للتنقل بين الوكالات كأداة رئيسية للتطوير الوظيفي، وتبادل المعرفة والابتكار. وسيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تنشأ نتيجة لهذه التوصية.
8/2019 التوصية 7	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأمين العام، بالتعاون مع الرؤساء التنفيذيين الآخرين، أن يجري تقييما لأثر الإطار القيادي في منظومة الأمم المتحدة على تطوير ثقافة إدارية مشتركة تدعم عقلية توحيد أداء الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة عام 2022 في سياق تقريره عن أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين.	مقبولة جزئيا		منتهية	<b>جهة الاتصال: مكتب إدارة المشروعات لتغيير الثقافة، وشعبة الموارد البشرية</b> يحيط البرنامج علما بهذه التوصية إلى الأمين العام ويتفق مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين، التي تقر بوجود العديد من عناصر عملية إصلاح الأمم المتحدة التي لها أثر على تطوير ثقافة إدارية مشتركة تدعم عقلية توحيد أداء الأمم المتحدة. ويستعرض البرنامج إطاره القيادي، الذي سيكون ساريا بالكامل في عام 2021، لضمان أن يتسق تماما مع الإطار القيادي في منظومة الأمم المتحدة ونموذج كفاءة المنسق المقيم الذي تم تطبيقه مؤخرا. ويشير البرنامج إلى أنه أعطى الأولوية للعمل من أجل تعزيز ثقافة مكان العمل الإيجابية، بما في ذلك إنشاء إدارة جديدة معنية بثقافة مكان العمل، وتعيين المديرية التنفيذية المساعدة المعنية بثقافة مكان العمل، ووضع خطة العمل الشاملة لتنفيذ توصيات الفريق العامل المشترك بين المجلس التنفيذي وإدارة البرنامج المعني بالمضايقات والتحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة والتمييز التي عرضت على المجلس التنفيذي في دورته السنوية لعام 2020.
8/2019 التوصية 8	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في	ينبغي للرؤساء التنفيذيين أن يمتدوا جميع موظفي منظومة الأمم المتحدة من التنافس على الوظائف الشاغرة، على أساس مساوٍ للأساس المحدد	مقبولة جزئيا		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يتفق البرنامج مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية، والتي تشير إلى أن التنفيذ سيتطلب التشاور بين أصحاب المصلحة المعنيين وإدخال تغييرات على أطر سياسات الموارد البشرية لمؤسسات منظومة

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
	مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	لموظفيهم، مع مراعاة سياقات تقليص عدد الموظفين وإلغاء الوظائف الثابتة والمؤقتة وإدارة التعيينات التناوبية.				الأمم المتحدة. ونظرا لاختلاف القواعد الداخلية وأطر الحوكمة، فإن التوصية المقترحة تعتبر تطلعا طويلا للأجل وليست أولوية لعام 2021. ويتفق البرنامج أيضا على أن هذا يتطلب مزيدا من النظر في سياق مبادرة توحيد أداء الأمم المتحدة ومبادرات الاعتراف المتبادل، مع مراعاة الإطار القانوني لكل منظمة (انظر التوصية 9).
8/2019 التوصية 9	استعراض وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للأمين العام والرؤساء التنفيذيين الآخرين الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يحددوا، بحلول نهاية عام 2021، كيفية تطبيق الاعتراف المتبادل بالقواعد والإجراءات للتغلب على الحواجز التنظيمية والإجرائية أمام التنقل بين الوكالات، وأن يقدموا تقريرا عن التدابير المتخذة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته لعام 2022 في سياق التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين.	مقبولة جزئيا		منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية</b> يتفق البرنامج مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية، والتي تقترح إيلاء مزيد من الاعتبار لهذه المسألة في سياق اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، مع مراعاة الإطار القانوني لكل منظمة. ويتفق البرنامج أيضا على أن التنفيذ بحلول عام 2021 غير واقعي نظرا لتعقيد الإجراءات والأولويات المتنافسة لوظائف الموارد البشرية في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك دعم الاستجابة لكوفيد-19. وكعضو في مجلس الرؤساء التنفيذيين، سيساهم البرنامج في أي مبادرات مشتركة بين الوكالات تنشأ نتيجة لهذه التوصية.
5/2019 التوصية 1	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات الأمم المتحدة أن يكفوا اشتغال خطط استمرارية تصريف الأعمال على استراتيجيات وتدابير تروم التخفيف من خطر عدم وفاء مقيمي الخدمات السحابية بالخدمات التعاقدية.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة التكنولوجيا</b> يرحب البرنامج بهذه التوصية ويلاحظ أن مركز الحوسبة الدولي التابع للأمم المتحدة يقدم استمرارية الأعمال كخدمة للحلول التي يستضيفها. وبالإضافة إلى ذلك، قام البرنامج بوضع خطط لاستمرارية الأعمال مصممة لتوفير الدعم الذي يتم استضافته محليا وسحابيا ومتسقة مع تعميم المدير التنفيذي (OED2016/012) بشأن إدارة استمرارية أعمال البرنامج وخطة إدارة استمرارية الأعمال وهدافة إلى ضمان استمرار عمليات تسيير الأعمال الحاسمة عقب وقوع حدث معطل. وتتم معالجة المسائل المتعلقة بضمان استمرارية الأعمال مع موردي الخدمات السحابية أثناء المشتريات والتعاقد، ومع أصحاب المصلحة الداخليين عند نشر الحلول التي يستضيفها البرنامج. غير أن البرنامج قد واجه في بعض الحالات مشاكل تتعلق بالموقع الجغرافي وعدد مراكز البيانات التي تمثل متطلبات الأمم المتحدة، مما قد يعيق التنفيذ الكامل لأفضل الممارسات.

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
						وقامت شعبة التكنولوجيا بإعداد استبيان تقني معياري يتناول المخاطر الرئيسية المرتبطة بالبرمجيات السحابية ومقدمي الخدمات السحابية. وجرى التحقق من صحة الاستبيان بالتعاون مع الوظائف الرئيسية مثل عمليات سلسلة الإمداد، والبحث والتقييم والرصد، والابتكار وإدارة المعرفة، والموارد البشرية، والمشتريات، ومع مسؤولي تكنولوجيا المعلومات الإقليميين. فضلا عن ذلك وبعد مشاورات مع فريق خدمات البنية التحتية لصل ولتحديد متطلبات كل من "المنصة" و"البنية التحتية كخدمة" (PaaS/IaaS) في مجال خدمات الحوسبة، فقد تم إصدار نسخة جديدة من القائمة المرجعية للمتطلبات التقنية لطلب تقديم العروض.
5/2019 التوصية 2	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي لمجالس إدارات مؤسسات الأمم المتحدة أن تطلب إلى رؤساء هذه المؤسسات إدراج أحكام في استراتيجياتها المالية تيسر التكيف والقدرة على الاستجابة والكفاءة في استخدام النفقات التشغيلية والاستثمارات الرأسمالية المتعلقة بالتكنولوجيات الجديدة.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة التكنولوجيا</b> يعالج البرنامج استثمارات التكنولوجيا والاحتياجات المستمرة من الموارد من خلال هيكله العادية لإدارة تخصيص الموارد، والتي تشمل موافقة المجلس على خطة الإدارة وموافقة لجنة التخصيص الاستراتيجي للموارد على تخصيصات الموارد الخارجة عن الميزانية. وعلاوة على ذلك، تتولى لجنة الأعمال والتكنولوجيا الرقمية (DBTC) المسؤولية عن تحديد التوجيه الاستراتيجي لاستثمارات تكنولوجيا المعلومات في البرنامج لتحقيق نتائج الأعمال المرجوة.
5/2019 التوصية 3	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن يتخذ الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات الأمم المتحدة إجراءات دورية تكفل مواءمة استراتيجياتها المؤسسية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الاستراتيجيات الخاصة بخدمات الحوسبة السحابية، مع احتياجات وأولويات عمل المؤسسات، وتحقيقها القيمة مقابل الاستثمار.	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة التكنولوجيا</b> تستعرض لجنة الأعمال والتكنولوجيا الرقمية بانتظام خطة البرنامج الاستراتيجية بشأن تكنولوجيا المعلومات (بما في ذلك المسائل المتعلقة بالحوسبة السحابية حسب الاقتضاء) وتضمن اتساق الخطة وتوافقها مع أهداف البرنامج واستراتيجياته. كما يقوم المجلس الاستشاري لتكنولوجيا المعلومات، وهو مجلس من المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلومات من ذوي الخبرة العالية من القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والمؤسسات الحكومية، بدعم لجنة الأعمال والتكنولوجيا الرقمية من خلال الاستعراض الاستراتيجي وتقديم المشورة بشأن الموضوعات والممارسات الرائدة في مجال تكنولوجيا المعلومات.
5/2019 التوصية 4	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات الأمم المتحدة أن يكفوا إجراء تحليل شامل للمخاطر قبل التعاقد بشأن	مقبولة	منفذة	منتهية	<b>جهة الاتصال: شعبة التكنولوجيا</b> لدى البرنامج عملية راسخة لتحليل المخاطر وإجراءات العناية الواجبة. غير أن البرنامج يلاحظ أن منظومة الأمم المتحدة ستستفيد من إطار شامل موحد لتحليل

الملحق الأول: توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي تم استلامها منذ تقديم آخر تقرير إلى المجلس التنفيذي						
الملاحظات	الحالة***	التنفيذ**	القبول*	التوصية	التقرير	التوصية
<p>المخاطر المتعلقة بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن لفرادى الكيانات الاستفادة منه واستخدامه كتوجيه. ويتفق البرنامج أيضا مع الاستجابة المشتركة لوكالات مجلس الرؤساء التنفيذيين لهذه التوصية، والتي تشير إلى أن مرونة المنظمات في التفاوض بشأن الترتيبات الأمنية مع بعض كبار مقدمي الخدمات السحابية محدودة. وعلى وجه الخصوص، قد يكون من الصعب التفاوض مع بعض مقدمي الخدمات بشأن مسائل مثل الحق في إجراء مراجعة، وعملية تأكيد أو حماية حصانات وامتيازات المنظمة، واتفاقات الخدمة استجابة لانتهاك البيانات، وأحكام المسؤولية والتعويض.</p> <p>ويضمن البرنامج تحليل المخاطر المرتبطة بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما في ذلك الخدمات السحابية وتقييمها ومعالجتها من خلال تنفيذ رحلة الحل، على النحو التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• ينظر مجلس تقييم الطلب في الآثار المالية وتقييم المخاطر، بما في ذلك الحلول ذات الصلة وتحديد أولويات أهداف العمل والقدرات المطلوبة لتحقيقها؛</li> <li>• يستعرض المجلس المعماري لتكنولوجيا المعلومات المعمارية العالية المستوى ويؤكد استدامة الحلول وقابليتها للدعم؛</li> <li>• يقوم مجلس امتثال الإصدار باستعراض الحلول ويوقع عليها؛</li> <li>• تشرف لجنة الأعمال والتكنولوجيا الرقمية على رحلة الحل وتوافق على المشروعات بميزانيات تبلغ 150 000 دولار أمريكي على الأقل.</li> </ul>				<p>خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك الخدمات السحابية. وينبغي أن يراعي هذا التحليل المخاطر والفوائد التقنية والمالية على حد سواء، وينبغي إدراج الضمانات ذات الصلة في اتفاق مستوى الخدمات.</p>		

\* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، ومقبولة جزئيا، وغير مقبولة.

\*\* فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، ومنقذة. وتترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفا على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

\*\*\* فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
6/2019 التوصية 2	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تضمن مراجعة اختصاصات أو ميثاق لجان المراجعة والرقابة التابعة لمنظماتها بحلول نهاية عام 2021، لكي تكون مستوعبة لجميع وظائف الرقابة الداخلية التي تشكل جزءا من مسؤوليات اللجنة وأنشطتها، حسب انطباقها.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p><b>جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي</b></p> <p>توفر الاختصاصات المنقحة للجنة مراجعة الحسابات المسؤوليات المحددة للجنة فيما يتعلق بوظائف الرقابة الداخلية.</p> <p>وهي تشمل تقديم المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن موظفي الرقابة الداخلية ومواردها وأدائها، ومدى ملاءمة استقلالية هذه المهمة، واختبار المفتش العام ومدير مكتب الرقابة وأداءه، والخطة السنوية لأنشطة مكتب الرقابة التي يضطلع بها مكتب الرقابة، وعملية معالجة الادعاءات الهامة والتحقيق فيها.</p> <p>ومنذ موافقة المجلس على اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات في عام 2011، تم تحديث هذه الاختصاصات ثلاث مرات لتعبر عن أولويات الرقابة الأخذ في التطور. ونظرا لأن مكتب التقييم يجتمع مع لجنة مراجعة الحسابات مرة واحدة على الأقل في السنة منذ عام 2017، أعربت لجنة مراجعة الحسابات في دورتها التنفيذية الخمسين بعد المائة والثالثة والخمسين بعد المائة إلى جانب مكتب المجلس التنفيذي عن استعدادها لإضافة عمل مكتب التقييم رسميا إلى نطاق اختصاصها. وسيجري تنقيح الاختصاصات لهذه الغاية لموافقة المجلس التنفيذي عليها بحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2021.</p>
6/2019 التوصية 6	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	يتعين على الهيئات التشريعية و/أو مجالس الإدارة في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي لم تفعل ذلك حتى الآن، أن تطلب إلى لجان المراجعة والرقابة التابعة لها إجراء تقييم ذاتي كل سنة، وتقييم أداء مستقل كل ثلاث سنوات، وتقديم تقارير عن النتائج.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p><b>جهة الاتصال: أمانة المجلس التنفيذي</b></p> <p>أدرج التقييم الذاتي للجنة مراجعة الحسابات في النظام الداخلي للجنة منذ البداية. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2018، وافق المجلس على الاختصاصات المنقحة التي تتضمن إشارة مرجعية رسمية للتقييم الذاتي على النحو التالي: "كجزء من النظام الداخلي للجنة مراجعة الحسابات، تُجري اللجنة تقييما ذاتيا سنويا لأدائها، وتقدم تقريرا بشأنه إلى المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي."</p> <p>ورحبت لجنة مراجعة الحسابات، في دورتها التنفيذية الثالثة والخمسين بعد المائة إلى جانب مكتب المجلس التنفيذي، في سبتمبر/أيلول 2020، بالتكليف بإجراء تقييم مستقل للأداء كل ثلاث سنوات. وسيجري تنقيح الاختصاصات وفقا لذلك لموافقة المجلس التنفيذي عليه بحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2021.</p>

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
7/2018 التوصية 1	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة غير الحائزة لمبادئ توجيهية وسياسات في مجال البحوث بالنظر، حسب الاقتضاء، في وضع مجموعة معايير دنيا تتعلق بإنتاج البحوث واستيعابها، بحلول نهاية عام 2021.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: شعبة البحث والتقدير والرصد يوافق البرنامج على أن تكون لديه، بنهاية عام 2021، مبادئ توجيهية وسياسات يسترشد بها جدول أعمال البحوث فيه.
4/2018 التوصية 1	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية، بحلول عام 2020، تدابير للتأكد من أن جميع السياسات المتصلة بسوء السلوك/المخالفات والانتقام تحدد القنوات والطرائق المناسبة، مثل لجان الرقابة المستقلة، للإبلاغ والتحقيق في الادعاءات الموجهة ضد الرئيس التنفيذي للمنظمة، وكذلك ضد أي وظائف أخرى قد تنطوي على تعارض مصالح محتمل في التعامل مع هذه القضايا.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات صدر تعميم المدير التنفيذي (OED2020/022) بشأن الحماية من الانتقام (أو سياسة حماية المبلغين عن المخالفات) في 31 ديسمبر/كانون الأول 2020. ويتناول التعميم الجديد ادعاءات قد يترتب عليها تضاربا محتملا في المصالح عند البت في هذه الادعاءات.
4/2018 التوصية 2	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي ليست لديها آليات خارجية ومستقلة تنظر في الطعون في حالة عدم تحديد دعوى انتقام ظاهرة الواجهة، يكلف الرئيس التنفيذي للمؤسسة المعنية المكتب المعني (المكاتب المعنية) بإعداد خيارات مناسبة بحلول عام 2020 لمعالجة هذا القصور لينظر فيها الرئيس في الوقت المناسب، ويعرض أي آليات وعمليات متفق عليها في تحديث سياسات الحماية من الانتقام.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات تشمل السياسة المنقحة لحماية المبلغين عن المخالفات (انظر التوصية 1)، آلية للاستئناف في القضايا التي لا تُحدد فيها دعوى انتقام ظاهرة الواجهة.
4/2018 التوصية 3	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تحديث السياسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات، بحلول عام 2020، لمعالجة أوجه القصور وسد الثغرات التي حددها تقييم وحدة التفتيش المشتركة بشأن أفضل الممارسات.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات صدر تعميم المدير التنفيذي (OED2020/022) بشأن الحماية من الانتقام (أو سياسة حماية المبلغين عن المخالفات) في 31 ديسمبر/كانون الأول 2020.

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
4/2018 التوصية 6	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 من أجل توفير الحماية من الانتقام على نحو استباقي لأولئك الذين يبلغون عن سوء السلوك أو المخالفات، تشمل إجراء تقييمات المخاطر والتحديد الواضح لآليات الدعم والموارد المتاحة.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات تشكل تدابير الحماية الاستباقية جزءاً من تنقيحات تعميم حماية المبلغين عن المخالفات الوارد بيانها في الردود على التوصيات 1 و2 و3. ووضعت إجراءات التشغيل الموحدة (انظر التوصية 7 أدناه).
4/2018 التوصية 7	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة وضع إجراءات عمل موحدة بحلول عام 2020 للتعامل مع حالات الانتقام، تشمل قوائم مرجعية محددة وبروتوكولات تحقيق، وخدمات الدعم والاتصال.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات، ومكتب المفتش العام لدى البرنامج إجراءات تشغيل موحدة للتحقيقات. وتم إصدار إجراءات تشغيل موحدة محدثة تتعلق بمعايير التحقيق لدى مكتب المفتش العام، والمطبقة على جميع التحقيقات، بما فيها تلك المتعلقة بالحماية من الانتقام. ويعكف مكتب التفتيش والتحقيق على استعراض تعميم المدير التنفيذي (OED2020/022) بشأن الحماية من الانتقام (أو سياسة حماية المبلغين عن المخالفات) الذي صدر مؤخراً (بتاريخ 31 ديسمبر/كانون الثاني 2020) لتحديد إذا ما كان مكتب التفتيش والتحقيق بحاجة إلى أية إجراءات إضافية متعلقة بالتعميم. ويتعين استكمال هذا الاستعراض بنهاية الفصل الأول من عام 2021. وأعد مكتب الأخلاقيات إجراءات تشغيل موحدة لمعالجة قضايا الانتقام وسينفذ حملة توعية في إطار نشر التعميم المنقح بشأن حماية المبلغين عن المخالفات (انظر الردود على التوصيات 1 و2 و3 و6).

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
4/2018 التوصية 8	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن يكفلوا، بحلول عام 2020، أن تكون قنوات الإبلاغ عن سوء السلوك/المخالفات دون الكشف عن الهوية: (أ) اكتمل إنشاؤها وأصبحت عاملة؛ (ب) متاحة لجميع لغات العمل في المنظمة؛ (ج) في متناول جميع الموظفين ومقدمي الخدمات والمستفيدين؛ (د) مدرجة في سياساتها ذات الصلة؛ (هـ) منشورة على نطاق واسع.	مقبولة	منفذة	منتهية	<p>جهة الاتصال: مكتب المفتش العام، بالتعاون مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب الأخلاقيات</p> <p>استعان البرنامج بخدمة خارجية للخط الساخن تلي متطلبات هذه التوصية.</p> <p>وأطلق في 31 مارس/أذار 2020 الخط الساخن التابع للبرنامج<sup>(3)</sup> الذي تستضيفه شركة نافيكس جلوبال للبرمجيات (NAVEX Global). ويتاح الخط الساخن باللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والبرتغالية والإسبانية على الصفحة الشبكية وجميع اللغات الأخرى عن طريق الهاتف. وتتاح الصفحة الشبكية على الشبكة العنكبوتية العالمية ويمكن أن تتلقى الشكاوى من دون الكشف عن هوية صاحبها بناء على طلبه.</p> <p>وتم تحديث الصفحات الشبكية الداخلية والخارجية للبرنامج لربطها بصفحة الخط الساخن، وسيظل الخط الساخن التابع للبرنامج بالبريد الإلكتروني (<a href="mailto:hotline@wfp.org">hotline@wfp.org</a>) متاحاً.</p> <p>وتم تحديث سياسات البرنامج ومراسلاته الداخلية الأخرى التي تشير إلى الخط الساخن الجديد. وقد نُشرت مواد توعية عن الخط الساخن الجديد على بوابة مكتب التفتيش والتحقق لاستخدام الموظفين، وأضيف رابط إلى الخط الساخن على الموقع الشبكي للبرنامج. وبالإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن تتواصل حملات التوعية الجارية، بما في ذلك حملة اتصالات لجميع الموظفين تتعلق بجميع مجالات مكتب المفتش العام (بما في ذلك المراجعة الداخلية)، يجري حالياً تنسيقها مع شعبة الاتصالات والدعوة والتسويق.</p>
9/2017 التوصية 1	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن يوعزوا إلى الموظفين المكلفين بمهمة الأخلاقيات بأن يصدوا أشيع الوقائع وأن يوثقوا مخاطر الحالات التي تجعل مؤسساتهم عرضة لتضارب المصالح التنظيمية، في موعد أقصاه شهر كانون الأول/ديسمبر 2019.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	<p>جهة الاتصال: مكتب الأخلاقيات</p> <p>ينشاور مكتب الأخلاقيات مع شعبة إدارة المخاطر المؤسسية؛ ومن المتوقع الانتهاء من تحديد حالات تضارب المصالح التنظيمية بحلول يوليو/تموز 2021.</p>

الملحق الثاني: معلومات محدثة عن حالة توصيات وحدة التفتيش المشتركة التي سبق إبلاغ المجلس التنفيذي بها						
التوصية	التقرير	التوصية	القبول*	التنفيذ**	الحالة***	الملاحظات
9/2017 التوصية 2	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، الذين لم يقوموا بذلك بعد، أن يوعزوا إلى دوائر الموارد البشرية بأن تستحدث نمودجا إلزاميا للإفصاح عن تضارب المصالح يوقع عليها، إلى جانب الإعلان الذين يُدلى به عند تقلد المنصب، جميع الموظفين وغيرهم من الأفراد الملتحقين بالمؤسسة، سواء التحقوا بها لمدد قصيرة أو طويلة. وينبغي إعداد النموذج بمساعدة المهمة المتعلقة بالأخلاقيات في المؤسسة المعنية ومساعدة الوظائف الأخرى، حسب الاقتضاء، بالتنشاور مع أيّ محفل مشترك بين الوكالات يرى النور في المستقبل.	مقبولة	منفذة	منتهية	جهة الاتصال: شعبة الموارد البشرية، ومكتب الأخلاقيات بالتنشاور مع مكتب الشؤون القانونية أعد مكتب الأخلاقيات نموذجا للكشف عن تضارب المصالح قبل التعيين والإرشادات ذات الصلة لتطبيقها من قبل شعبة الموارد البشرية. وتم الانتهاء من إعداد النسخة الشبكية وأصبحت التوجيهات ذات الصلة سارية.
3/2017 التوصية 6	استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق مكاسب في الكفاءة ووفورات في التكاليف وتعزيز المواءمة	ينبغي للرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، إن لم يكونوا قد قاموا بذلك بعد، أن يشجعوا على استخدام أدوات الحجز عن طريق الإنترنت للسفر الجوي، وأن يستكملوا سياساتهم المتعلقة بالسفر بمبادئ توجيهية من أجل الاستخدام الأمثل لهذه الأدوات، وأن ينظروا في إدماجها في نظمهم الحالية بحلول عام 2020.	مقبولة	قيد التنفيذ	مفتوحة	جهة الاتصال: شعبة الخدمات الإدارية طُوّر البرنامج منصة لخدمات السفر الذاتية جرى تجربتها في المقر وفي مجموعة الهند المعنية باستحقاقات السفر التابعة لدائرة خدمات الدعم العالمي في عام 2019. ونظرا لتحديث شبكة البرنامج ونظامه العالمي للمعلومات (وينجز) وجائحة كوفيد-19، سيتم تنفيذ منصة الحجوزات الشبكية بحلول نهاية ديسمبر/كانون الأول 2021.

\* فئات القبول في العمود 4: مقبولة، ومقبولة جزئيا، وغير مقبولة.

\*\* فئات التنفيذ في العمود 5: قيد التنفيذ، ومنفذة. وتترك الخانة فارغة إذا كان التنفيذ متوقفا على إجراء من كيان آخر غير البرنامج أو إذا كان من المقرر عدم اتخاذ أي إجراء آخر.

\*\*\* فئات الحالة في العمود 6: مفتوحة، ومنتهية.

### الملحق الثالث

وصلات شبكية إلى تقارير وحدة التفتيش المشتركة وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق عليها

الرقم المرجعي للتقرير	اسم التقرير والوصلة الشبكية	تعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين
JIU/REP/2020/5	إدارة المخاطر المؤسسية: النهج والاستخدامات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	A/75/718/Add.1
JIU/REP/2020/3	أماكن العمل المشتركة للأمم المتحدة: الممارسات الحالية والآفاق المستقبلية	A/75/730/Add.1
JIU/REP/2020/2	السياسات والمنصات الداعمة للتعليم: نحو مزيد من الاتساق والتنسيق والتقارب	A/75/713/Add.1
JIU/REP/2020/1	استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق	A/75/719/Add.1
JIU/REP/2019/9	استعراض الممارسات المعاصرة في مجال استعانة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بمصادر خارجية من خارج المنظومة من مقمّي الخدمات التجاريين	A/75/551/Add.1
JIU/REP/2019/8	استعراض تبادل الموظفين وتدابير التنقل المماثلة بين الوكالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	A/75/85/Add.1
JIU/REP/2019/6	استعراض لجان المراجعة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة	A/74/670/Add.1
JIU/REP/2019/5	إدارة خدمات الحوسبة السحابية في منظومة الأمم المتحدة	A/74/691/Add.1
JIU/REP/2018/7	تعزيز استيعاب بحوث السياسات في سياق خطة التنمية المستدامة لعام 2030	A/74/216/Add.1
JIU/REP/2018/4	استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة	A/73/665/Add.1
JIU/REP/2017/9	استعراض الآليات والسياسات التي تتناول تضارب المصالح في منظومة الأمم المتحدة	A/73/187/Add.1
JIU/REP/2017/3	استعراض سياسات السفر الجوي السارية في منظومة الأمم المتحدة: تحقيق مكاسب في الكفاءة ووفورات في التكاليف وتعزيز المواعمة	A/72/629/Add.1